الذين فعلوا ما فعلوا ما يتوبون على الكفر لخلوهم في جملة من لا تقبل توبتهم **فان قلت** فلم قيل في احد بالآيتين لن تقبل بغير فاء، وفي الاخرى فلن يقبل **قلت** معناه قد وذن بالفاء ان الكلام مبني على الشرط والجزاء وان سبب امتناع قبول الفدية هو الموت على الكفر وبترك الفاء ان الكلام مبتدأ وخبر ولا دليل فيه على السببية كما تقول للذي جاء في له درهم فمجعل المجيء سببا في استحقاق الدرهم بخلاف قولك فله درهم **فان قلت** حين كان معنى لن تقبل توبتهم بعني الموت على الكفر فهلا جعل الموت على الكفر مسببا عن ارتدادهم وازديادهم الكفر لما في ذلك من قساوة القلوب وركوب الرين وجره الى الموت على الكفر **قلت** لانه من مزيد مزداد للكفر يرجع الى الاسلام ولا يموت على الكفر **فان قلت** فاي فايدة في هذه الكناية اعني ان كني عن الموت على الكفر بامتناع قبول التوبة **قلت** الفايدة فيها جليلة وهي التغليظ في شان اولئك الفريق من الكفار وابراز حالهم في صورة حال الايسين من الرحمة التي هي اغلظ الاحوال واشدها الا ترى ان الموت على الكفر انما يخاف من اجل الناس من الرحمة ذهبا بنصيب على التمييز وقرا الاعمش ذهبا بالرفع رد اعلى ملء، كما يقال عندي عشرون نفسا رجال **فان قلت** كيف موقع قوله ولو افتدى به **قلت** هو كلام محمول على المعنى كانه قيل فلن يقبل من احدهم فدية ولو افتدى هو بملء الارض ذهبا ويجوز ان يراد ولو افتدى هو بملء الارض بمثله كقوله ولو ان للذين ظلموا ما في الارض جميعا ومثله معه والمثل يعبر عنه كثيرا في كلامهم كقولهم ضربت ضرب زيد اي ضربت مثل ضرب زيد وابو حنيفة ابو يوسف يريد مثله ولا يهيم الليلة للحي وقضيه ولا ابا حسن لها تريد ولا مثل هيثم ولا مثل ابي حسن كما انه يراد في مثل قولهم مثلك لا يفعل كذا تريد انت وذاك ان المثلين قد يراد احدهما مسترادا فكانا في حكم شيء واحد وان يراد فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا كانه قد تصدق به ولو افتدى به ايضا لم يقبل منه وقرئ فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا على البناء للفاعل وهو الله عز وجل ونصب ملء الارض بتخفيف الهمزتين

لن تنالوا البر لن تبلغوا حقيقة البر ولن تكونوا ابرارا وقيل لن تنالوا بر الله وهو ثوابه **حتى تنفقوا مما تحبون** حتى تكون نفقتكم من اموالكم التي تحبونها وتوثرونها كقوله انفقوا من طيبات ما كسبتم وكان السلف رحمهم الله اذا احبوا شيئا جعلوه لله وروي انها لما نزلت جاء ابو طلحة وقال يا رسول الله ان احب موالي الي بيرحا فضعها يا رسول الله حيث اراك الله فقال صلى الله عليه وسلم بخ بخ ذاك مال رابح او مال رابح واني ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها في اقاربه وجاء زيد بن حارثة بفرس له كان يحبها فقال اللهم اني قد جعلتها لك فحمل عليها رسول الله اسامة بن زيد فكان زيد يقول في نفسه وقال انما اردت ان اتصدق به فقال رسول الله اما ان الله قد قبلها منك وكتب عمر رضي الله عنه الى ابي موسى الاشعري ان يبتاع له جارية من سبي جلولاء يوم فتح مدائن كسرى فلما جاءت انجبت له فقال ان الله تعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون فاعتقها ونزل يا بني ذرعي ضيف فقال الراعي ائتني بخبر ابي فجاء بناقة مهزولة فقال اختشني قال وجدت خير الابل فحلها فذكرت يوم حاجتكم اليه فقال ان يوم حاجتي اليه يوم اوضع في حقرفي وقرا عبد الله حتى تنفقوا مما تحبون وهذا دليل على ان من في مما تحبون للتبعيض وبحوز اخذت من المال **ومن شيء فان الله به عليم** لتبين ما ينفقوا اي من اي شيء كان طيبا يتبوه او خبيثا يكرهونه **فان الله به عليم** بكل شيء تنفقونه فيجازيكم بحسبه **كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التورية** كل المطعومات واكل انواع الطعام والحل مصدر يقال حل الرجل حلا كقولك ذلت الدابة وعز الرجل عزا وفي حديث عائشة رضي الله عنها كنت اطيبه لحله وحرمه ولذلك استوى في الوصف به المذكر والمؤنث والواحد والجمع قال الله تعالى لا هن حل لهم **والمعنى** كان اسرائيل وهو يعقوب على نفسه لحوم الابل والبانها وقيل العروق كان به عرق النسا، فنذر ان شفي تحرم على نفسه احب الطعام والشراب اليه وكان ذلك احبه الى لحومها وقيل شاهت عليه الاطباء بتحريمه ذلك بإذن من الله فهو كتحريم الله ابتداء، والمعنى ان المطاعم كلها لم تزل حلالا لابنائه قبل انزال التورية وتحريم ما حرم فيها بظلمهم وبغيهم لم يحرم منها شيء قبل ذلك الا تحريم المطعوم الواحد الذي حرمه ابوهم اسرائيل على نفسه فتبعوه على تحريمه وهو رد على اليهود وتكذيب لهم

Copyright